

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٩

بشأن إنشاء مؤسسة جامعية باسم (جامعات المعرفة الدولية)  
لاستضافة فرع لجامعة كوفنترى داخل جمهورية مصر العربية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون المدني؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٨ في شأن إنشاء وتنظيم فروع للجامعات  
الأجنبية داخل جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٨  
بتشكيل اللجنة المختصة بفحص دراسة طلبات إنشاء فروع للجامعات الأجنبية داخل  
جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية وتنظيم عملها وتحديد الشروط والطلبات  
اللازمة لإنشائهما؛

وعلى طلب جامعة المؤسسين (شركة السويدى أديوكيشن للخدمات التعليمية)  
لإنشاء المؤسسة الجامعية المسماة (جامعات المعرفة الدولية)؛

وبعدأخذ رأى اللجنة المختصة بفحص دراسة طلبات إنشاء فروع للجامعات  
الأجنبية داخل جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قررت:**

**(المادة الأولى)**

تنشأ مؤسسة جامعية مصرية تحت اسم (جامعات المعرفة الدولية)، يكون مقرها  
العاصمة الإدارية الجديدة، تهدف لاستضافة فرع داخل جمهورية مصر العربية  
لجامعة كوفنترى والتي يقع مقرها الرئيسي بالمملكة المتحدة، وتتمتع المؤسسة  
وكل فرع بالشخصية الاعتبارية الخاصة.

### (المادة الثانية)

يُمثل المؤسسة الجامعية رئيسها أمام القضاء وفي صلاتها بالغير ، كما يُمثل الفرع رئيسه أمام القضاء وفي صلاته بالغير .

### (المادة الثالثة)

يهدف الفرع إلى الإسهام في تطوير منظومة التعليم العالي والبحث العلمي داخل جمهورية مصر العربية ، والعمل على تعزيز الصلات بين هذه المنظومة ومثيلاتها في المملكة المتحدة والتي يتواجد بها المقر الرئيسي لجامعة كوفنتري ، وتوفير فرص التعليم العالي العالمية داخل الدولة مع الحفاظ على الهوية الوطنية للطلاب المصريين به .

وعلى الفرع أن يعمل على توثيق روابط التعاون مع الجامعات المصرية .

### (المادة الرابعة)

ينظم الاتفاق بين المؤسسة الجامعية وجامعة كوفنتري العلاقة بينها وبين الفرع الذي تستضيفه ، على أن يقتصر دور المؤسسة الجامعية على تقديم الخدمات الإدارية وتوفير التجهيزات اللازمة لحسن أداء الفرع لرسالته التعليمية والبحثية ، ولا يجوز لها منح أي شهادات أو درجات علمية أو إجراء أبحاث علمية ، على أن تتولى جامعة كوفنتري كل ما يتعلق بالنواحي الأكademie لاسيما ما يخص نظام الدراسة والامتحانات ومنح الدرجات العلمية .

### (المادة الخامسة)

يكون للمؤسسة الجامعية ميزانية خاصة بها تحدد نفقاتها وإيراداتها ويكون توزيع صافي الفائض الناتج عن نشاطها وفقاً للنظام الذي يتفق عليه مؤسسيها ، كما يكون لفرع ميزانية خاصة تحدد نفقاته وإيراداته بما يكفل جودة العملية المقدمة به وديمومته استمرار عمله .

### (المادة السادسة)

يشكل مجلس أمناء المؤسسة الجامعية على النحو الذي تبينه اللائحة الداخلية لها ،

على أن يضم ممثلين للوزارة المختصة بالتعليم العالي ، ويختخص بما يأتي :

- ١- رسم السياسة العامة للمؤسسة وتسخير كافة شئونها واعتماد كافة الواقع اللازم لتسخير أعمالها وتعيين رئيسها .
- ٢- تحديد استراتيجية عمل المؤسسة والإشراف على أنشطتها والتتأكد من امتثالها للمتطلبات القانونية والاشتراطات الخاصة بسلامة الطلاب والعاملين .

**(المادة السابعة)**

يشتمل الفرع على البرامج الآتية :

- ١- برنامج الإعلام الرقمي .
- ٢- برنامج التصميم الجرافيكي .
- ٣- برنامج العمارة الداخلية والتصميم .
- ٤- برنامج الهندسة الميكانيكية .
- ٥- برنامج الهندسة الكهربائية والإلكترونية .
- ٦- برنامج علوم الحاسوب .
- ٧- برنامج الهندسة المدنية .
- ٨- برنامج الحوسنة .
- ٩- برنامج القرصنة الأخلاقية والأمن السيبراني .

ويلتزم بأن تكون جودة البرامج المقدمة به وكافة ما يتعلق بالشئون الأكademie على النحو المطبق بالجامعة الأم .

**(المادة الثامنة)**

يكون للفرع مجلس جامعي برئاسة رئيس الفرع ، ويضم في عضويته مديرى البرامج وممثلين للوزارة المختصة بالتعليم العالى ، ويختص بما يأتي :

- ١- الإشراف الأكاديمى على جميع البرامج التي يقدمها الفرع للتأكد من حسن سير العملية التعليمية به والتتأكد من تطبيق معايير جودة التعليم المطبقة في جامعة كوفنتري بالمملكة المتحدة .
- ٢- تسيير الشئون العلمية والبحثية والإدارية للفرع .
- ٣- تحديد أعداد الطلاب والمصروفات الدراسية بكل برنامج من البرامج الدراسية .

**(المادة التاسعة)**

يمنح الفرع الدرجات الآتية :

- ١ - بكالوريوس الإعلام الرقمي .
- ٢ - بكالوريوس التصميم الجرافيكي .
- ٣ - بكالوريوس العمارة الداخلية والتصميم .

- ٤ - بكالوريوس الهندسة الميكانيكية .
  - ٥ - بكالوريوس الهندسة الكهربائية والэلكترونية .
  - ٦ - بكالوريوس علوم الحاسوب .
  - ٧ - بكالوريوس الهندسة المدنية .
  - ٨ - بكالوريوس الحوسنة .
  - ٩ - بكالوريوس الفرقة الأخلاقية والأمن السيبراني .
- ويطبق الفرع ذات قواعد قبول الطلاب المطبقة بالجامعة الأم .

#### (المادة العاشرة)

تعتمد جامعة كوفنتري بالمملكة المتحدة اللائحة الداخلية للفرع على نحو مماثل لما هو مطبق بها ، كما تعتمد أعضاء هيئة التدريس بالفرع ويجب أن يتوافق بشأنهم ذات المعايير المنطلبة للتدريس بها .

#### (المادة الحادية عشرة)

يخصص الفرع سنويًا للوزارة المختصة بالتعليم العالي منحًا دراسيًّا معفيًّا من المصروفات الدراسية وأخرى مخفضة وفقاً لما هو متبع بجامعة كوفنتري ، والتي تمنح استناداً إلى التفوق العلمي أو التفوق الرياضي ، وتتولى الوزارة المختصة بالتعليم العالي توزيعها على الطلاب المتوفين أو المتميزين طبقاً لشروط التي يصدر بها قرار من الوزير المختص بالتعليم العالي .

#### (المادة الثانية عشرة)

يحصل رسم مقداره (٥٪) من الموارنة التقديرية ، التي اعتمدتها لجنة فحص ودراسة طلبات إنشاء فروع الجامعات الأجنبية داخل جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية لإنشاء الفرع ، مقابل الترخيص بعمله داخل جمهورية مصر العربية .

ويحصل هذا الرسم لمرة واحدة في موعد أقصاه شهر من تاريخ إصدار قرار بدء الدراسة .

كما يفرض على الفرع رسم سنوي مقداره (٢٪) من كامل قيمة المصروفات الدراسية يتلزم بتوريده بذات العملة التي قام بتحصيل المصروفات بها وذلك في موعد أقصاه نهاية ديسمبر من كل عام مقابل الترخيص باستمرار عمله داخل جمهورية مصر العربية .

#### ( المادة الثالثة عشرة )

لا تسرى أية نوائح منظمة لعمل المؤسسة الجامعية أو الفرع إلا بعد مرور شهر على تاريخ إخطار الوزارة المختصة بالتعليم العالي بها دون اعتراض منها ، ولا يجوز للوزارة الاعتراض على تلك النوائح إلا حال مخالفتها لأحكام القانون رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه .

#### ( المادة الرابعة عشرة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي الحجة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٣ أغسطس سنة ٢٠١٩ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**